وأي عدول لا يردون ما رأوا ❁ لدى الحاكم القاضي وهم فيه أجبروا

وأي وكيل ليس يمكن عزله ❁ ولو مات أو ماتا فلا يتغير

وكم في الورى خصما ترى القول قوله ❁ بدون يمين مدعٍ أو منكر

وأي مقر ليس يلزمه الذي ❁ يقر به مالا إلى ما يكرر

وناذر كحج آمرا عنه بلغا ❁ مصالحه تمضي وبالرد تجبر

ومن غاصب الطعام عبد فرده ❁ وهل مودع ما ضيع المال يجبر

وأي حصير ليس يملك أخذ ما ❁ أعاد وفي غير الرهان المحصور

وهل واهب لابن يجوز رجوعه ❁ وإنجاز قوم للحمولة يحظر

ومن ذا أبي مملوكه باع واشترى ❁ وما عد ذا السكوت المقرر

وأي بعد الكره كالطوع جنته ❁ نكاح وإرضاع طلاق تحرر

وغاصب شيء كيف يضمن غيره ❁ وليس له فعل بما يتغير

وشفعة دار الدار ليس بنافذ ❁ ويجري به نهر لمن يتصور

وأي شياه دون ذبح يحلها ❁ ولم المساقي والمزارع يكفر

ودولجة صلى وتفسد دونها ❁ ومن ذا الذي ضحى ولا دم يشهر

وغاصب نهرا هل له منه شربه ❁ وهل ثم نهر طاهر لا يطهر

وأي رهين لا يرام انفكاكه ❁ وأين يحل الخمر شربا ومسكر

وجان على شاة فمات جنينها ❁ فألقته هل فيه الضمان بقدر

ومن ذا الذي إن مات مجنيه فالذي ❁ عليه إذا ما مات بالموت يسقط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)